

قرار رقم (٢٢٠) لسنة ٢٠١٤

بتاريخ ١١/٨/٢٠١٤

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية :

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما،
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بإنشاء الهيئة العامة للرقابة المالية،
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٢٣ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية.
وعلى قرار رئيس الهيئة رقم ٧٠٣ بتاريخ ٢٠١٣/٨/٢٢ بتفويضنا في اعتماد قرارات القيد والتجديد وإعادة القيد في سجل الخبراء الاكتواريين وسجل خبراء التأمين الاستشاريين وسجل خبراء المعاينة وتقدير الأضرار وسجل وسطاء التأمين،
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المؤرخة ٢٠١٤/٧/٢٧ .

"قرار"

مادة أولى : يعاد قيد اسم وسطاء التأمين الاتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بنفس ارقام قيدهم السابقة وذلك لمدة ثلاث سنوات إعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار:-

م	الاسم	رقم الوسيط	اسم الشركة
١.	محمد قيارى سعد حسن	٢٨٢٢	حر
٢.	محمد شوقي عبد العال عابد	٢٣٠١٣	قناة السويس للتأمين
٣.	نهى حسين جلال على السيد	٢٦٢٣٩	قناة السويس للتأمين
٤.	ساره عبد الحميد محمد عباس عبد الحميد	٢٦٢٤٦	حر
٥.	مرفت محمد محمود دياب	٢٧٥٧٠	حر

مادة ثانية : على الوسيط الالتزام بأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما وقرار الهيئة رقم (٢٣) بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ .

مادة ثالثة : على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

د/ محمد معيط
نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية
مكتب رئيس الهيئة

٤٦٠٧٦